

كتاب الاستسقاء من المنتقى للشيخ ابن عثيمين 27

محمد بن صالح العثيمين

يوم تراهم الان تقول هو الظاهر جهة الرجلين لا القول الثاني يقول ابو بكر النبي عليه الصلاة والسلام على على يمين الانسان على يمينه اذا كان مستقبلا للقبر ثم ابو بكر تحت قدمي الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

ثم عمر خلفهما في الوسط اكثر هو الوصف الاول وهذا هو الاقرب لاننا لانه لو كان الامر كذلك اذا كان يحتاج الى مكان عريض اذا ما كان عريض ليتصل الى طول الرسول صلى الله عليه وسلم وطول ابي بكر - [00:00:22](#)

نعم قال ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابعثك يعني ارسلك وكأنه قد ارسله في سرية او في دعوة يد الناس الا تدع تمثالا الا طمسته - [00:00:43](#)

ولا قبرا مشرفا الا سويته. رواه الجماعة للبخاري هذا مما بعث مما كان الرسول عليه الصلاة والسلام يبعث الناس فيه الا تدع تمثالا والتمثال معناه ما جعل مماثلا لشيء - [00:01:03](#)

كالصورة الا طمسته اي طمست هذا التمثال وطمسه يكون بتغيير بصفاته فمثلا نزيل منه الرأس يكون هذا طمسه يغير الوجه يكون هذا طمسا واذا كان التمثال بالتلوين فان طمسه بان نضع عليه - [00:01:25](#)

لونا اخر يزيل معالمه وقوله ولا قبرا مشرفا الا سويته قبرا مشرفا المشرف معناه العالي اي لا لا تدع قبرا عاليا الا سويته بماذا ها بغيره من القبور بحيث لا يتبين لا يتبين عن غيره - [00:01:59](#)

وليس المعنى الا سويته بالارض لانه ينبغي ان يكون القبر مرتفعا عن الارض نحو شبر ويستفاد من هذا الحديث وجوب طمس التماثيل لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث الدعاة - [00:02:31](#)

بذلك ولا فرق بين ان يكون التمثال تمثال رجل او حيوان ولا بين ان يكون المقصود به التعظيم او المقصود به الترفيه والتمتع بالنظر اليه فان كان هذا غير تمثال - [00:02:52](#)

مثل ان يكون حيوانا محنطا فان هذا لا يجب طمسه ولكن هل يجوز ان تشتري هذه الحيوانات المحنطة او لا ينظر ان كان المقصود بذلك مصلحة ومنفعة علمية فلا بأس به - [00:03:14](#)

واذا كان المقصود مجرد الزينة فان هذه منفعة غير مقصودة شرعا وعلى هذا فتكون هذه المحنطات في المتاحف تكون جائزة ولا لا جائزة لانه يقصد بها العلم لانه مهما وصف الشيء للانسان فانه لا يتصوره على حقيقته. حتى يرى - [00:03:40](#)

صورته اما اذا كانت في البيوت كما يوجد الان في بعض الناس في بيوت بعض الناس تجد اذا دخلت بيته وجدته عند الباب هذا ثعبان وهذا ثعلب وهذا ظبي وهكذا الى اخره - [00:04:09](#)

فهذا لا ارى انه يجوز صرف المال في شرائه لانه اذاعة للمال بلا فائدة. اما لو اهديت للانسان هدية فلا بأس بقبولها ولا بأس بوضعها ايضا لانها طبيعية ما هي صورة - [00:04:31](#)

ويستفاد من هذا الحديث تحريم تشريف القبور يعني تعليتها ووجوب تسويتها بغيرها لقوله ولا قبرا مشرفا الا سويته ويشمل هذا ما اذا كان القبر نفسه مشرفا او كانت النصب التي عليه - [00:04:51](#)

مشرفة يعني الاحجار التي توضع عند رأس القبر ورجليه لا يجوز ان تكون مشرفة اي بينة ظاهرة عالية على ما حولها لان هذا من باب الغلو في القبور والتباهي بها - [00:05:16](#)

ونحن اذا مكنا الناس من هذا الشيء فان النفوس لا حد لها ربما يأتي اناس اخرون فيما بعد يأتون بنصائب اكبر من هذه واشهر فيجب

على ولاة الامور ان يمنعوا من هذه المصائب - [00:05:37](#)

التي تزيد على ما حولها فان هدهم الله لذلك فهو المطلوب والا وجب على كل من قدر ان يغيره بيده لقول النبي عليه الصلاة والسلام
من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع - [00:05:58](#)

فلسانه فان لم يستطع فبقلمه ونقول انه على قاعدة بعض الفقهاء نقول ان هذا يؤذي الميت فان بعض اهل العلم يقول ان الميت
يتأذى بكل منكر فعل عنده فاذا كان هذا من المنكر كان فيه - [00:06:17](#)

اذية للميت وقد اخبر النبي عليه الصلاة والسلام ان الميت يعذب ببكاء اهله عليه فالحاصل ان ان هذه المصائب المشرفة تجب ازالته
وان تسوى بما حولها نعم ردا على في رد على - [00:06:41](#)

قال ان الصورة محرمة ايه الطمس كما قلنا انه هو الازالة لو كان لها تكسيرة الطمس لله ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم.
يعني اتلف اموالهم وبعضهم قال اطمس عليها حتى تكون احجارا - [00:07:10](#)

تقلبها احجار ويستفاد من هذا من هذا الحديث حرص الشارع على سد كل طريق يمكن ان يوصل الى الشرك كيف ذلك لانه امر
بطمس التماثيل وامر لماذاها؟ بتسوية القبور - [00:07:38](#)

لان التماثيل قد يكون فيها قد تكون سببا لعبادة هؤلاء الممثلين واصل الشرك في قوم نوح اصلها راه اصله التماثيل فان الشيطان اتى
اليهم وزين لهم ان يصوروا صور اولئك الرجال الصالحين - [00:08:12](#)

قال لي اجل اذا رأيتموهم ها تذكرت عبادتهم فافتديتم بهم ثم طال الامد فقالوا فقالوا هذه التماثيل ما وضعت الا لتعبدوها
فعبدوها فاصل الشرك الواقع في بني ادم منذ نوح - [00:08:38](#)

اصله هو الغلو في الصالحين وكذلك القبر مشرف الغالب انه لا يشرف القبر الا للاعتقاد ان صاحبه متميزا على غيره فجعل قبره متميزا
وهذا يؤدي الى الشرك به في المستقبل - [00:09:07](#)

وعن جعفر بن محمد عن ابيه نعم ها التمثال كل ما صنع على على هيئة حيوان انسان او غيره شكل مجسم من من شخص الانسان
ما يعد هذا تمثال يعني جزء من من البدن - [00:09:25](#)

الظاهر انه ما يشمل التمثال ولهذا قال جبريل للرسول عليه الصلاة والسلام مر برأس التمثال فليقطع حتى يكون في حياة الشجرة
يقول مر برأس التمثال فليقطع حتى يكون كائدة الشجرة يدل على ان ان الاجزاء ليست كالكل. الذرائع يا شيخ ها - [00:09:51](#)

نسد الزراعة يمكن يأتي يوم من باب يعني الان موجود كثير بيد وكذا نعم يمكن تجني مثلا على امه وكذا وهي ربما يعني في
المستقبل لاسيما لا لا سيما اذا كانت ترمز الى يد الشخص معين - [00:10:12](#)

اما اذا كانت ترمز الى الى يد شخص غير معين في ابعد من من الغلو نعم ما هو حد قبر مشرف ما زاد على غيره هذا حده قد تكون
مقبولة كلها مشكلة - [00:10:37](#)

ايه. لا هذا الحد العام يقول نحو الشبر. ما يرفع نحو الذراع كما سيأتي بيحينا شيخ بعد نعم ايه الا ابعثك يعني معناها اجعلوك تمشي
على هذا الا ابعثك فتمشي على ما بعثني عليه الرسول؟ ثم معنى المشي على الشيء - [00:10:54](#)

والسير عليه وعن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رش على قبر ابن ابنه ابراهيم ووضع عليه حصبا رواه
الشافعي الحديث كما تشاهدون كما تشاهدون الان - [00:11:22](#)

مرسل لان جعفر بن محمد ابل علي ابن ابي طالب فالحديث مرسل رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيكون ضعيفا
لارساله واظن عندكم تكلم فيه طيب على كل حال الكلام على الحكم بقطع النظر عن الاثر هذا - [00:11:41](#)

هل يسن الرش على القبر ووضع الحصبة عليه مطلقا او اذا دعت الحاجة الى ذلك الصواب انه يسن اذا دعت الحاجة الى ذلك مثل ان
يكون القبر ترابيا ويابس فان الرش عليه هنا اولى - [00:12:19](#)

لاجل ان يمسك التراب ولكنه يرش عليه بدون تطيين ما يطيين يعني ما نخبط ما نخبط هذا هذا الطين ونملس باليد ونجعله كالينا
وانما نرش عليه وندعوه كذلك الحصبة توضع - [00:12:44](#)

إذا احتيج إليها شسم الاخ وش اسمك ايه مجاري مجاليب الله ايه مجالي جمع وجاء لي باضافة المجال ذا ايه طيب لا تجعل لك مجالاً في المراجعة اشوف الحديث ذكر حديث النبي ايه - [00:13:07](#)

كذلك وضع الحصبة اذا احتيج اليه فهو سنة مثل ان ان يكون ان تكون المقبرة رملية فان الرمل وان رش لا يلبث ان يببس ثم يتفرغ تفرغه الرياح فاذا جعلت الحصبة عليه كان ذلك سبباً - [00:13:37](#)

في امسك التراب اما اذا لم تدعو الحاجة اليه فلا حاجة اليه ما هو الا كلفة في العمل وخسران في الماء فلا ينبغي ان يوضع وابراهيم ابن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:13:59](#)

كان من مارها القبطية وكل اولاد النبي صلى الله عليه وسلم من خديجة الا هذا الولد ومات وله نحو ستة عشر شهراً وحزن عليه النبي عليه الصلاة والسلام واخبر بان له مرضعا في الجنة - [00:14:22](#)

وعن جابر رضي الله عنه وعن انس نعم ارض المدينة ما هي ربي لا ربما نام ارض المدينة في الحقيقة ما هي برملياً ايه لكن حنا ذكرنا ان الحديث هذا مرسل - [00:14:45](#)

ما في ما تقوم به حجة وذكرنا ان نتكلم عن الحكم من حيث هو وعلى ناس ان النبي صلى الله عليه وسلم علم قبر عثمان بن مظعون بصخرة رواه ابن ماجه. علمه اي جعل عليه علامة - [00:15:06](#)

بصخرة الحصاد وقال في تعليق ذلك ليدفن اليه من مات من اهله من اهل النبي صلى الله عليه وسلم فيستفاد من هذا الحديث انه يجوز ان يجعل على القبر علامة تدل على صاحبه - [00:15:25](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ولكن ما هو الغرض الاغراض تختلف قد يكون الغرض ما اشار اليه النبي عليه الصلاة والسلام من انه يدفن اليه من مات من اهله - [00:15:46](#)

وقد يكون الغرض معرفة هذا القبر بعينه من اجل السلام عليه لان السلام على الاموات ينقسم الى قسمين عام وخاصة فالسلام العام على اهل المقبرة كلهم والخاص على شخص معين فيها - [00:16:03](#)

واما اتخاذ هذا القبر في الدعاء عنده فان هذا بدعة محرمة لا يجوز للانسان ان يقصد القبر من اجل الدعاء عنده لان هذا بدعة كما قلت ولانه وسيلة الى تعظيم صاحب القبر - [00:16:25](#)

بحيث يظن انه لا يستجاب الدعاء الا عند هذا القبر ويؤدي بالتالي الى الشرك بهذا القبر فيجب ان يمنع من قصد القبر للدعاء عنده ولا فرق في ذلك بين قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر غيرهم - [00:16:50](#)

فانه لا يجوز للانسان ان يقصد قبر النبي صلى الله عليه وسلم ليدعو عنده بل يدعو في المسجد واما اذا قصد الزيارة ثم دعا بعد ذلك فقد لخص فيه بعض العلماء - [00:17:15](#)

- [00:17:32](#)